

التوجه إلى الكعبة في الصلاة

قال الله تعالى :

﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْنَاهُمْ عَنْ قِبَلِهِمُ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ الْمَشْرِفُ
وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١١٦﴾ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا
شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا
لِتَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعَ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ
وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١١٧﴾ قَدْ رَأَى ثَقَلَبُ وَجْهَكَ
فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ
فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ
عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ وَلَئِنْ آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَتَّبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ
قِبْلَتِهِمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنْ آتَيْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ
مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١١٩﴾ ۞

التحليل اللفظي

السفهاء: أصل السفه في كلام العرب: الخفة والبرقة، يقال: ثوب سفیه إذا كان رديء النسيج خفيفه، أو كان بالياً رقيقاً، وسفهنه الرياح، أي: أمالته قال ذو الرمة:

مِثِينَ كَمَا اهْتَزَّتْ رَمَاحُ تَسْفَهُتْ أَعَالِيهَا مَرَّ الرِّيحِ النَّوَاسِمِ (١)

والسّفه: ضد الحلم وهو خفة وسخافة يقتضيهما نقصان العقل (٢)، ولهذا سُمّي الله الصبيان سفهاء: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَأَعْيُنُهُمْ كَالْحِجَابِ يُدْخِرُونَ وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ الْقُلُوبَ يُغْشَوْنَ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٣).

ولأهم: يعني صرفهم، يقال: ولى عن الشيء وتولى عنه، أي: انصرف، وهو استفهام على جهة الاستهزاء والتعجب.

قبلتهم: القبلة من المقابلة وهي المواجهة، وأصلها الحالة التي يكون عليها المقابل، ثم خصّت بالجهة التي يستقبلها الإنسان في الصلاة.

وسطاً: أي: عدولاً خياراً، ومنه قوله تعالى: ﴿فَالْأَوْسَطُ خَيْرٌ مِمَّا يَشْتُمُونَ ۖ وَلَئِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ لَكُنَّ لِوَالِدِ الْأَبْنَاءِ الَّذِينَ كَفَرُوا نِسَاءً ۚ لَأَخَذْنَهُنَّ مِنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِيَدِيهِنَّ ۚ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَا يَسْمَعُونَ ۗ﴾ (٤).

هم وسطٌ يرضى الأنام بحكمتهم إذا نزلت إحدى الليالي بمُعْظَمِ (٥)

وأصل هذا أنّ خير الأشياء أوساطها، وأن الغلو والتقصير مذمومان.

قال الجوهري في الصحاح: (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً)، أي: عدلاً، وكذلك روي عن الأخفش، والخليل.

وقال الزمخشري: وقيل للخيار وسطٌ لأن الأطراف يتسارع إليها الخلل، والأوساط محميةٌ محفوظةٌ ومنه قول أبي تمام:

كانت هي الوسط المحمي فاكتنفت بها الحوادث حتى أصبحت طرفاً (٦)

عقبه: العقبان: ثنية عقب، وهو مؤخر القدم، والانقلاب عليهما بمعنى الانصراف والرجوع، يُقال: انقلب على عقبه إذا انصرف عنه بالرجوع إلى الوراء.

-
- (١) يصف الشاعر نساء فيقول: إذا مشين اهتززن في مشيهن، فكانهن رماح نصبت، فمرت عليهن الرياح النواسم الضعيفة فأمالتهن.
- (٢) انظر اللسان، والصحاح، وتاج العروس مادة (سفه).
- (٣) البيت الزهير، وانظر تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ٦٥، والقرطبي ٢/١٤٠.
- (٤) الكشاف للزمخشري ١/١٤٨، وانظر الفخر الرازي ٣/٨١٩.

والمعنى: لتعلم من يثبت على الإيمان، ممن يرتد عن دين الإسلام، ويرجع إلى ما كان عليه من ضلال، والكلام فيه استعارة كما سيأتي.
 لكبيرة: أي شاقة ثقيلة تقول: كبر عليه الأمر، أي: اشتد وثقل.
 رؤوف رحيم: الرأفة هي الرحمة، إلا أن الرأفة في دفع المكروه، والرحمة أعم تشمل المكروه والمحجوب.
 تقلّب وجهك: تقلّب الوجه في السماء: تردده المرة بعد المرة فيها، والسماء مصدر الوحي، وقبلة الدعاء.

قال الزجاج: المراد تقلب عينيك في النظر إلى السماء.

وقال قطرب: تحول وجهك إلى السماء وهما متقاربان^(١).

ومعنى الآية: كثيراً ما نرى تردّد وجهك، وتصرف نظرك في جهة السماء متشوقاً لتزول الوحي بتحويل القبلة إلى الكعبة.

فلنولينك قبلة: أي لنمكنك من استقبالها، من قولك: وليته كذا إذا جعلته والياً له^(٢)، فيكون من الولاية، أو من التولي والمعنى: فلنجعلك متولياً جهتها، وهذه بشارة من الله تعالى لرسوله الكريم بتوجيهه إلى القبلة التي يحب.

شطر المسجد: الشطر في اللغة يكون بمعنى الجهة والناحية كما في هذه الآية ومنه قول الشاعر:

أقول لأمّ زنجاع أقيمي صدور العيس شطر بني تميم^(٣)

ويكون بمعنى النصف من الشيء والجزء منه، ومنه قوله ﷺ: (الظهور شطر الإيمان) والشاطر: الشاب البعيد عن أهله ومنزله، وهو من أعيأ أهله

(١) انظر فتح البيان ٢٤٣/١.

(٢) إرشاد العقل السليم لأبي السعود ١٣٥/١.

(٣) القرطبي ١٤٦/٢، وانظر فتح البيان ٢٤٣/١.

خُبثًا، وسئل بعضهم عن الشاطر، فقال: هو من أخذ في البعد عما نهى الله عنه^(١).

ومعنى الآية: فوَلَّ وجهك جهة المسجد الحرام، أي: جهة الكعبة.

أوتوا الكتاب: المراد بهم أحرار اليهود، وعلماء النصارى، والكتاب: التوراة والإنجيل.

وَجْهَ الْمُنَاسِبَةِ بَيْنَ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ

كان صلوات الله عليه وهو بمكة يستقبل بيت المقدس في الصلاة، كما كان أنبياء بني إسرائيل يفعلون، ولكنه كان يحب استقبال الكعبة، لأنها قبله أبيه إبراهيم، وقد جاء بإحياء ملته، وتجديد دعوته، ولأنها أقدم القبلتين، وقد كان اليهود يقولون: يخالفنا محمد في ديننا، ويتبع قبلتنا، ولولا ديننا لم يدر أين يتوجه في صلاته^(٢)، فكره النبي ﷺ البقاء على قبلتهم، حتى روي أنه قال لجبريل: وددت لو أن الله صرفني عن قبله اليهود إلى غيرها، وجعل رسول الله ﷺ يديم النظر إلى السماء رجاء أن يأتيه الوحي بتحويل القبلة إلى الكعبة^(٣).

وقد أخبر الله جل ثناؤه رسوله الكريم بما سيفعله السفهاء الجهال، من اليهود المنافقين، قبل تحويل القبلة، ولقنه الحجة البالغة ليرد عليهم، ويوطن نفسه على تحمل الأذى منهم عند مفاجأة المكروه، ويعدّ الجواب القاطع لحجة الخصم، وقد قيل في الأمثال: «قبل الرمي يراش السهم» وليكون الوقوع بعد الإخبار معجزة له عليه السلام.

(١) العامة تصف الإنسان بأنه شاطر، وتظن أنه من المديح، وهو على العكس كما قال أهل

اللغة: الشاطر من أعياء أهله ومؤدبه خيثًا، وانظر لسان العرب.

(٢) الدر المنثور للسيوطي ١/١٤٧.

(٣) انظر مجمع البيان للطبرسي ١/٢٢٧.

المعنى الإجمالي

يقول الله جل ثناؤه ما معناه: سيقول السفهاء من الناس – وهم أهل الضلال من اليهود والمشركين والمنافقين – ما صرفهم وحولهم عن القبلة التي كانوا يتوجهون إليها جهة بيت المقدس وهي قبة النبيين والمرسلين من قبلهم؟ قل لهم يا محمد: لله المشرق والمغرب، الجهات كلها لله، وهو سبحانه يتصرف في ملكه كيف شاء، على ما تقتضيه حكمته البالغة، يهدي من شاء من عباده، إلى الطريق القويم الموصل إلى سعادة الدارين.

وكما هديناكم – أيها المؤمنون – فخصصناكم بالتوفيق لقبلة إبراهيم واملته، كذلك فضلناكم على من سواكم من أهل الملل، فجعلناكم أمة عدولاً خياراً، لتشهدوا للأنبياء يوم القيامة على أممهم أنهم قد بلغوهم رسالة الله، ويشهد لكم الرسول بالإيمان، والاتباع لما جاء به من الدين الحنيف. وما أمرناك بالتحول عن القبلة التي كنت عليها إلى الكعبة، إلا ليتبين للناس الثابت على إيمانه من المتشكك في دينه، الذي هو عرضة لرياح الشبهات التي يثيرها أعداء الدين، فيناق أو يكفر، ويرتد عن دينه لأبسط الشبهات، وما كان الله ليضيع صلاتكم، إن الله رحيم بعباده، لا يبتليهم ليضيع عليهم أعمالهم، ولكن ليجزئهم أحسن الجزاء.

وكثيراً ما رأينا ترد بصرك – يا محمد – جهة السماء، تطلعاً للوحي وتشوقاً لتحويل القبلة، فلنوجهنك إلى قبلة تحبها، فتوجه في صلاتك نحو المسجد الحرام، وأنتم – أيها المؤمنون – استقبلوا بصلاتكم جهته أيضاً، فهي قبلكم وقبلة أبيكم إبراهيم، وإن أهل الكتاب ليعلمون أن ذلك التوجه شطر المسجد الحرام، هو الحق المنزل على نبيه ﷺ ولكنهم يفتنون ضعاف المؤمنين، ليشككوهم في دينهم، بإلقاء الشبهات والأباطيل في نفوسهم، وما الله بغافل عما يعملون فهو جل ثناؤه العليم بالظاهر والباطن، المحاسب على ما في السرائر.



سبب النزول

(أ) أخرج البخاري ومسلم عن البراء بن عازب أن النبي ﷺ كان أول ما نزل المدينة نزل على أخواله من الأنصار، وأنه صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً، وكان يعجبه أن تكون قبلته إلى البيت، وأنه صلى أول صلاة صلاها (صلاة العصر) وصلى معه قوم، فخرج رجل ممن كان صلى معه فمرّ على أهل المسجد وهم راكعون، فقال: أشهد بالله لقد صليت مع النبي ﷺ قبل مكة، فداروا كما هم قبل البيت، وكان الذي قد مات على القبلة قبل أن تحول قبل البيت رجلاً قتلوا لم ندر ما نقول فيهم فأنزل الله: ﴿وما كان الله ليضيق إيمانكم﴾^(١).

(ب) وعن البراء أن رسول الله ﷺ كان يصلي نحو بيت المقدس، ويكثر النظر إلى السماء يتظر أمر الله فأنزل الله: ﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء﴾ فقال رجال من المسلمين: وددنا لو علمنا علم من مات منا قبل أن تصرف إلى القبلة، وكيف بصلاتنا نحو بيت المقدس فأنزل الله: ﴿وما كان الله ليضيق إيمانكم﴾^(٢).

وجوه القراءات

أولاً: قرأ الجمهور (إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ) بالمد في (رؤوف) مع الهمز على وزن فعول، وقرأ الكسائي وحمزة (الرؤوف) على وزن رَعْف، ويقال: هو الغالب على أهل الحجاز، قال جرير:

ترى للمسلمين عليك حقاً كفعل الوالد الرؤوف الرحيم^(٣)

ثانياً: قرأ الجمهور (وما اللّهُ بغافل عما يعملون) بالياء في (يعملون) فيكون

(١) الدر المنثور ١/١٤١، وتفسير ابن كثير ١/١٨٩، ومحاسن التأويل ٢/٢٧٩.

(٢) تفسير ابن كثير ١/١٨٩، والدر المنثور ١/١٤٢.

(٣) انظر زاد المسير ١/١٥٦، ومجمع البيان ١/٢٢٣.

وعيداً لأهل الكتاب، وقرأ حمزة والكسائي (عما تعملون) بالناء فيكون وعيداً
للفريقين: المؤمنين والكافرين.

وجوه الإعراب

أولاً: قوله تعالى: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾، الكاف للتشبيه وهي في
موضع نصب صفة لمصدر محذوف تقديره: كما هديناكم جعلناكم أمة وسطاً،
أي: مثل هدايتنا لكم كذلك جعلناكم أمة وسطاً^(١)، و (أمة) مفعول ثانٍ لجعلنا،
و (وسطاً) صفة لها.

ثانياً: قوله تعالى: ﴿وإن كانت لكبيرة إلا على الدين هدى الله﴾ إن مخففة
من (إن) الثقيلة واسمها ضمير الشأن، واللام في قوله: (لكبيرة) للفرق بين المخففة
والنافية، كما في قوله تعالى: ﴿إن كان وعد ربنا لمفعولاً﴾ وزعم الكوفيون أنها
نافية، واللام بمعنى إلا، أي: ما كانت إلا كبيرة، قال العكبري: وهو ضعيف جداً
من جهة أن وقوع اللام بمعنى «إلا» لا يشهد له سماع ولا قياس^(٢).

لطائف التفسير

للطيفة الأولى: أخبر المولى جلّ وعلا عمّا سيقوله السفهاء من اليهود قبل
تحويل القبلة، وهذا الإخبار فيه معجزة لرسول الله ﷺ تدل على صدق ما جاء به، لأنه
إخبار عن أمر مغيب، كما فيه الجواب القاطع لحجة الخصم العنيد.

قال الزمخشري في الكشاف: «فإن قلت أي فائدة في الإخبار بقولهم قبل
وقوعه؟ قلت: فائدته أن مفاجأة المكروه أشد، والعلم به قبل وقوعه أبعث من

(١) وجوه الإعراب للعكبري ص ٦٧، وانظر الألمعي ٣/٢.

(٢) وجوه الإعراب للعكبري ص ٦٧، وانظر تفسير أبي السعود ١٣٥/١.

الاضطراب إذا وقع، لما يتقدمه من توطين النفس، وأن الجواب العتيد قبل الحاجة إليه أقطع للخصم، وأردّ لشغبه «وقبل الرمي يُراش السهم»^(١).

اللطفية الثانية: ردّ القرآن بالحجة الدامغة على السفهاء (اليهود، والمشرّكين، والمنافقين) في قوله جل وعلا: ﴿قُلْ لَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ وتقريره أنّ الجهات كلها لله تعالى، لا فضل لجهةٍ منها بذاته على جهة، ولا يستحق شيء منها لذاته أن يكون قبلة، بل إنما تصير قبلة لأن الله تعالى خصّها بذلك، فلا اعتراض عليه بالتحويل من جهة إلى جهة، وأن العبرة بالتوجه إليه سبحانه بالقلوب، واتباع أمره في توجه الوجوه.

فكيف يعترضون عليك يا محمد؟ لا شك أنهم أغبياء الأفهام، سفهاء الأحلام.

اللطفية الثالثة: التعبير بقوله تعالى: ﴿أُمَّةٌ وَسْطًا﴾ فيه لطيفة، وهي أن خير الأمور أوسطها، فالزيادة على المطلوب في الأمر إفراط، والتقصُّ عنه تفريط وتقصير، وكلٌّ من الإفراط والتفريط ميلٌ عن الجادة القويمية، فهو شرٌّ ومدموم، فالخيار هو الوسط بين طرفي الأمر، أي: التوسط بينهما.

وذكر ابن جرير الطبري: «أنه من التوسط في الدين، فإن المسلمين لم يقصّروا في دينهم كاليهود، الذين قتلوا الأنبياء، وبدّلوا كتاب الله، ولم يضلوا كالنصارى الذين زعموا أن عيسى ابن الله، وغلّوا في الترهّب غلواً كبيراً، ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه، فوصفهم الله بذلك، إذ كان أحب الأمور إلى الله أوسطها»^(٢).

اللطفية الرابعة: في شهادة هذه الأمة على الأمم يوم القيامة أكبر دليل على فضل هذه الأمة المحمدية، وقد روي أن الأمم يوم القيامة يجحدون تبليغ الأنبياء، فيطالب الله الأنبياء بالبينة على أنهم قد بلّغوا - وهو أعلم - فيؤتى بأمة محمد

(١) تفسير الكشاف للزمخشري ١/١٤٨. وهذا مثلٌ من الأمثلة العربية.

(٢) تفسير الطبري ٢/٦، وانظر زاد المسير ١/١٥٤.

فيشهدون، فتقول الأمم: كيف تشهدون علينا ولم تدركونا؟ فيقولون: نشهد بإخبار الله عز وجل الناطق، على لسان نبيه الصادق بأنه قد بلغكم، فيؤتى بمحمد ﷺ فيزكيهم ويشهد بعد التهم.

أخرج البخاري في صحيحه عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال:

«يُدعى نوح عليه السلام يوم القيامة فيقول: لبيك وسعديك يا رب، فيقول: هل بلغت؟ فيقول: نعم، فيقال لامته: هل بلغكم؟ فيقولون: ما جاءنا من نذير، فيقول: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته، فيشهدون أنه قد بلغ، فذلك قوله عز وجل: ﴿وَكذلك جعلناكم أمةً وسطاً لتكونوا شهداء على الناس، ويكون الرسول عليكم شهيداً﴾^(١).

اللطفية الخامسة: قوله تعالى: ﴿إلا لتعلم من يتبع الرسول﴾ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: معنى (لتعلم) لئرى. والعرب تضع العلم مكان الرؤية، والرؤية مكان العلم كقوله تعالى: ﴿لم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل﴾ بمعنى: ألم تعلم^(٢).

قال الطبري: «الله تعالى عالم بالأشياء كلها قبل وقوعها، وإنما تأويل الآية: ﴿إلا لتعلم﴾، أي: ليعلم رسولي وأوليائي، إذ كان من شأن العرب إضافة أتباع الرئيس إلى الرئيس، نحو فتح عمر سواد العراق، وجبى خراجها، وإنما فعل ذلك أصحابه»^(٣).

وقال ابن عباس: المعنى: لتمييز أهل اليقين من أهل الشك والريبة، ففسر العلم بـ (التمييز) لأن بالعلم يقع التمييز.

(١) فتح الباري على صحيح البخاري ١٧١/٨، وانظر القرطبي ١٤١/٢، والطبري ٩/٢، والكشاف ١٤٩/١.

(٢) القرطبي ١٤٣/٢، والطبري ١٣/٢.

(٣) الطبري ١٣/٢، وانظر الكشاف ١٥٠/١.

وقال الزمخشري في الكشف: المراد بالعلم (علم المعاينة) الذي يتعلق به الثواب والجزاء كقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمِ الصَّابِرِينَ﴾^(١).

اللطفية السادسة: في قوله تعالى: ﴿مَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبِهِ﴾ استعارة تمثيلية حيث مثل لمن يرتد عن دينه بمن ينقلب على عقبيه، ووجه الاستعارة أن المنقلب على عقبيه قد ترك ما بين يديه وأدبر عنه، فلمَّا تركوا الإيمان والدلائل، صاروا بمنزلة المدبر عمًا بين يديه فوصفوا بذلك كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ﴾^(٢).

اللطفية السابعة: سمى الله تعالى الصلاة (إيماناً) في قوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾، أي: صلاتكم لأن الإيمان لا يتم إلا بها، ولأنها تشتمل على نية، وقول، وعمل.

قال القرطبي: «اتفق العلماء على أنها نزلت فيمن مات وهو يصلي إلى بيت المقدس، لما روي عن ابن عباس أنه قال: لَمَّا وُجِهَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الكَعْبَةِ، قالوا يا رسول الله: فكيف ياخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾^(٣).

ثم قال: فسُمِّي الصلاة إيماناً لاشتمالها على نية وقول وعمل.

قال مالك: وفيه رد على من قال: إن الصلاة ليست من الإيمان^(٤).

اللطفية الثامنة: قال الزمخشري: «إِنَّ (قد) هنا بمعنى (ربما) وهي للتكثير، ومعناه كثرة الرؤية كقول الشاعر:

(١) تفسير الكشف ١٥٠/١.

(٢) نقلًا عن تفسير الفخر الرازي ١١٨/١ بتصرف.

(٣) الحديث أخرجه أحمد في المسند برقم (٢٦٩١)، وأبو داود برقم (٤٦٨)، والترمذي في التفسير برقم (٢٩٦٨)، وقال الترمذي: حسن صحيح، وانظر جامع الأصول ١٣/٢.

(٤) تفسير القرطبي ١٤٤/٢.

قد أترك القِرْنَ مصفراً أنامله كأن أوانه مُجَّتْ بفرصاد^(١)

قال أبو حيان: التكثير مستفاد من لفظ التقلب لأنه مطاوع التقلب، ومن نظر مرة أو ردّد بصره مرتين أو ثلاثاً لا يقال: إنه قلب، فلا يقال قلب إلا حيث التردد كثير^(٢).

والتعبير بقوله تعالى: ﴿قد نرى﴾ بمعنى قد رأينا، لأن (قد) تقلب المضارع ماضياً كما يقول النحاة ومنه قوله تعالى: ﴿قد يعلم الله المعوقين﴾ وقوله: ﴿ولقد نعلم أنك يضيق صدرك﴾، أي: قد علمنا.

اللطيفة التاسعة: قال المحققون من أهل التفسير: في قوله تعالى: ﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها﴾ في هذه الآية تنبيه لطيف على حسن أدبه عليه السلام حيث انتظر الوحي ولم يسأل ربه، وقد أكرمه الله تعالى على هذا الأدب بقبلة يحبها ويهاها فقال تعالى: ﴿فلنولينك قبلة ترضاها﴾ وفي سبب محبته عليه السلام التوجه إلى المسجد الحرام وترك التوجه إلى بيت المقدس وجوه:

الأول: مخالفة لليهود حيث كانوا يقولون: يخالفنا محمد ثم يتبع قبلتنا ولولا نحن لم يدر أين يستقبل.

الثاني: أن الكعبة المشرفة كانت قبلة أبيه إبراهيم خليل الرحمن.

الثالث: أنه عليه السلام كان يرغب في تحويل القبلة استمالة للعرب لدخولهم في الإسلام.

الرابع: منشأ الرسول ﷺ في البلد الأمين وفيه المسجد الحرام الذي هو قبلة المساجد فأحب أن يكون هذا الشرف للمسجد الذي في بلده ومنشئه.

(١) البيت للهزلي، واصفرار الأنامل: كتابة عن الموت، والفرصاد: ماء التوت الذي هو شديد الحمرة.

(٢) البحر المحيط لأبي حيان ٤٤٦/١.

اللطيفة العاشرة: في التعبير عن (الكعبة) بالمسجد الحرام إشارة لطيفة إلى أن الواجب مراعاة الجهة دون العين، والسّر في الأمر بالتولية خاصاً وعماماً (فولٌ وجهك شطر المسجد الحرام) ثم قال: ﴿وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾ مع أن خطاب النبي ﷺ خطاب لأمة هو الاهتمام بشأن القبلة، ودفَع توهم أن الكعبة قبلة أهل المدينة وحدهم، لأن الأمر بالصرف كان فيها، فربما فهم أن قبلة بيت المقدس لا تزال باقية.

قال الراغب: أما خطابه الخاص فتشريعاً له وإيجاباً لرغبته عليه السلام، وأما خطابه العام بعده فلأنه كان يجوز أن يُعتقد أن هذا قد خُصَّ عليه السلام به، كما خُصَّ في قوله: (قم الليل)، ولما كان تحويل القبلة له خطر خُصَّهم بخطاب مفرد^(١).

الأحكام الشرعية

الحكم الأول: ما المراد بالمسجد الحرام في القرآن الكريم؟

ورد ذكر (المسجد الحرام) في آيات متفرقة من القرآن الكريم، وفي السنة المطهرة أيضاً، وقصد به عدة معان:

الأول: الكعبة، ومنه قوله تعالى: ﴿فول وجهك شطر المسجد الحرام﴾، أي: جهة الكعبة.

الثاني: المسجد كله، ومنه قوله ﷺ: (صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام)^(٢). وقوله عليه الصلاة والسلام: (لا تُشدُّ

(١) محاسن التأويل للقسامي ٣٠٠/٢.

(٢) الحديث رواه البخاري ٥٤/٣ في فضل الصلاة بمسجد مكة، ومسلم برقم (١٣٩٤) في الحج، ومالك في الموطأ ١/١٩٦، والترمذي في الصلاة برقم (٣٢٥)، والنسائي في المساجد ٣٥/٢.

الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى^(١).

الثالث: مكة المكرمة، كما في قوله تعالى: ﴿سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى﴾ وكان الإسراء من مكة المكرمة، وقوله تعالى: ﴿هم الذين كفروا وصدّوكم عن المسجد الحرام﴾ وقد صدوهم عن دخول مكة.

الرابع: الحرم كله (مكة وما حولها من الحرم) كما في قوله تعالى: ﴿إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾ والمراد منعهم من دخول الحرم.

والمراد بالمسجد الحرام هنا هو المعنى الأول (الكعبة) والمعنى: قول وجهك شطر الكعبة.

الحكم الثاني: هل يجب استقبال عين الكعبة أم يكفي استقبال جهتها؟

استقبال القبلة فرض من فروض الصلاة، لا تصح الصلاة بدونه، إلا ما جاء في صلاة الخوف والفرع، وفي صلاة النافلة على الدابة أو السفينة، فله أن يتوجه حيث توجهت به دابته، لما رواه أحمد ومسلم والترمذي: أن النبي ﷺ كان يصلي على راحلته حينما توجهت به، وفيه نزلت: ﴿فأبنا تولوا فثم وجه الله﴾.

وهذا لا خلاف فيه بين العلماء، إنما الخلاف هل الواجب استقبال عين الكعبة أم استقبال الجهة؟.

فذهب الشافعية والحنابلة إلى أن الواجب استقبال عين الكعبة.

وذهب الحنفية والمالكية إلى أن الواجب استقبال جهة الكعبة، هذا إذا

(١) الحديث أخرجه البخاري في التطوع ٥١/٣، ومسلم في الحج برقم (١٣٩٧)، وأبو داود في المناصك برقم (٢٠٣٣)، والنسائي في المساجد ٣٧/٢.

لم يكن المصلي شاهداً لها، أما إذا كان شاهداً لها فقد أجمعوا أنه لا يجزبه إلا إصابة عين الكعبة، والفريق الأول يقولون: لا بدّ للمشاهد من إصابة العين، والغائب لا بد له من قصد الإصابة مع التوجه إلى الجهة، والفريق الثاني يقولون: يكفي للغائب التوجه إلى جهة الكعبة.

أدلة الشافعية والحنابلة:

استدل الشافعية والحنابلة على مذهبهم بالكتاب، والسنة، والقياس.

(أ) أما الكتاب: فهو ظاهر هذه الآية: ﴿قَوْلٌ وَجِهَتِكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ ووجه الاستدلال أن المراد من الشطر الجهة المحاذية للمصلي والواقعة في سمتها، فثبت أن استقبال عين الكعبة واجب.

(ب) وأما السنة: فما روي في الصحيحين عن أسامة بن زيد رضي الله عنه أنه قال:

«لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا، وَلَمْ يَصَلِّ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ، فَلَمَّا خَرَجَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي قِبَلِ الْكَعْبَةِ، وَقَالَ: هَذِهِ الْقِبْلَةُ.»

قالوا: فهذه الكلمة تفيد الحصر، فثبت أنه لا قبلة إلا عين الكعبة.

(ج) وأما القياس: فهو أن مبالغة الرسول ﷺ في تعظيم الكعبة، أمر يبلغ مبلغ التواتر، والصلاة من أعظم شعائر الدين، وتوقيفُ صحتها على استقبال عين الكعبة يوجب مزيد الشرف، فوجب أن يكون مشروعاً.

وقالوا أيضاً: كونُ الكعبة قبلة أمر مقطوع به، وكون غيرها قبلة أمر مشكوك فيه، ورعاية الاحتياط في الصلاة أمر واجب، فوجب توقيف صحة الصلاة على استقبال عين الكعبة^(١).

(١) انظر تفصيل الأدلة في الفخر السرازي ١٢٨/٤، والقرطبي ١٤٦/٢، وأحكام القرآن للجصاص ٩٩/١.

أدلة المالكية والحنفية :

واستدل المالكية والحنفية على مذهبهم بالكتاب، والسنة، وعمل الصحابة، والمعقول.

(أ) أما الكتاب: فظاهر قوله تعالى: ﴿قَوْلٌ وَجِهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ ولم يقل: شطر الكعبة، فإن من استقبل الجانب الذي فيه المسجد الحرام، فقد أتى بما أمر به، سواء أصاب عين الكعبة أم لا.

(ب) وأما السنة: فقوله عليه السلام: (ما بين المشرق والمغرب قِبْلَةٌ)^(١).

وحديث (البيت قِبْلَةٌ لأهل المسجد، والمسجد قِبْلَةٌ لأهل الحرم، والحرم قِبْلَةٌ لأهل الأرض، في مشارقها ومغاربها من أمتي)^(٢).

(ج) وأما عمل الصحابة: فهو أن أهل (مسجد قباء) كانوا في صلاة الصبح بالمدينة، مستقبلين لبيت المقدس، مستديرين الكعبة، فاستداروا في أثناء الصلاة من غير طلب دلالة، ولم ينكر النبي ﷺ عليهم، وسُمي مسجدهم (بذي القلتين). ومعرفة عين الكعبة لا تعرف إلا بأدلة هندسية يطول النظر فيها، فكيف أدركوها على البديهة في أثناء الصلاة، وفي ظلمة الليل؟

(١) الحديث أخرجه الترمذي في الصلاة برقم (٣٤٢) وقال: حسن صحيح، ورواه مالك في الموطأ ١٩٦/١ عن عمر بن الخطاب، قال: «ما بين المشرق والمغرب قِبْلَةٌ، إذا تَوَجَّه قِبَلَ البيت وإسناده منقطع، لكن يشهد له حديث الترمذي السابق، وهذا الحديث يختص بأهل المدينة والشام، ومن كان في جهة تلك البلاد، لأنه عليه السلام يخاطب أهل المدينة، ولو حملناه على العموم لزم إبطال التوجه إلى الكعبة، والناس في توجههم إلى الكعبة كالدائرة، وكل بلد يأخذ حكم جهته من الكعبة، ولهذا قال ابن عمر رضي الله عنه لمن سأله عن القبلة من أهل المدينة، قال: «إذا جعلت المغرب عن يمينك، والمشرق عن شمالك، فما بينها قِبْلَةٌ إذا استقبلت القبلة»، وانظر جامع الأصول لابن الأثير ٢٩٧/٥.

(٢) أخرجه البيهقي في سننه عن ابن عباس مرفوعاً، وانظر الدر المنثور للسيوطي ١٤٦/١، والقرطبي ١٤٥/٢.

(د) وأما المعقول : فإنه يتعذر ضبط (عين الكعبة) على القريب من مكة، فكيف بالذي هو في أقصى الدنيا من مشارق الأرض ومغاربها؟ ولو كان استقبال عين الكعبة واجباً، لوجب ألا تصح صلاة أحد قط، لأن أهل المشرق والمغرب يستحيل أن يقفوا في محاذاة نيف وعشرين ذراعاً من الكعبة، ولا بد أن يكون بعضهم قد توجه إلى جهة الكعبة ولم يصب عينها، وحيث اجتمعت الأمة على صحة صلاة الكل علمنا أن إصابة عينها على البعيد غير واجبة و (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها).

ومن جهة أخرى : فإن الناس من عهد النبي عليه السلام بنوا المساجد، ولم يحضروا مهندساً عند نسوية المحراب، ومقابلة العين لا تُدرك إلا بدقيق نظر الهندسة، ولم يقل أحد من العلماء إن تعلم الدلائل الهندسية واجب، فعلمنا أن استقبال عين الكعبة غير واجب.

الترجيح : هذه خلاصة أدلة الفريقين سقناها لك، وأنت إذا أمعنت النظر رأيت أن أدلة الفريق الثاني (المالكية والأحناف) أقوى برهاناً، وأنصح بياناً، لا سيما للبعيد الذي في أقصى الدنيا، وأصول الشريعة السمحة تأبى التكليف بما لا يطاق، وكان الفريق الأول حين أحسوا صعوبة مذهبهم، خصوصاً من غير المشاهد لها قالوا : «إن فرض المشاهد للكعبة إصابة عينها حساً، وفرض الغائب عنها إصابة عينها قصداً وبعد هذا يكاد يكون الخلاف بين الفريقين شكلياً، لأنهم صرحوا بأن غير المشاهد لها يكفي أن يعتقد أنه متوجه إلى عين الكعبة، بحيث لو أزيلت الحواجز يرى أنه متوجه في صلاته إلى عينها، وفي هذا الرأي جنوح إلى الاعتدال، والله الهادي إلى سواء السبيل.

قال العلامة القرطبي في تفسيره (الجامع لأحكام القرآن) ما نصّه :

«واختلفوا هل فرض الغائب استقبال العين، أو الجهة، فمنهم من قال بالأول، قال ابن العربي : وهو ضعيف لأنه تكليف لما لا يصل إليه، ومنهم من قال بالجهة وهو الصحيح لثلاثة أوجه :

الأول: أنه من الممكن الذي يربط به التكليف.

الثاني: أنه المأمور به في القرآن لقوله تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ

الْحَرَامِ﴾.

الثالث: أن العلماء احتجوا بالصف الطويل الذي يُعلم قطعاً أنه أضعاف

عرض البيت.

الحكم الثالث: هل تصح الصلاة فوق ظهر الكعبة؟

وبناء على الخلاف السابق: هل القبلة عين الكعبة أم جهتها؟ انبنى خلاف

آخر في حكم الصلاة فوق الكعبة، هل تصح أم لا؟

فذهب الشافعية والحنابلة إلى عدم صحة الصلاة فوقها، لأن المستعلي عليها

لا يستقبلها إنما يستقبل شيئاً آخر.

وأجاز الحنفية الصلاة فوقها مع الكراهية، لما في الاستعلاء عليها من سوء

الأدب، إلا أن الصلاة تصح بناء على مذهبهم من أن القبلة هي الجهة: من قرار

الأرض إلى عنان السماء، والله تعالى أعلم.

الحكم الرابع: أين ينظر المصلي وقت الصلاة؟

ذهب المالكية إلى أن المصلي ينظر في الصلاة أمامه.

وقال الجمهور: يستحب أن يكون نظره إلى موضع سجوده، وقال شريك

القاضي: ينظر في القيام إلى موضع السجود، وفي الركوع إلى موضع قدميه،

وفي السجود إلى موضع أنفه، وفي القعود إلى حجره.

قال القرطبي: «في هذه الآية حجة واضحة لما ذهب إليه مالك ومن وافقه،

في أن المصلي حكمه أن ينظر أمامه لا إلى موضع سجوده لقوله تعالى: ﴿فَوَلِّ

وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾.

قال ابن العربي: إنما ينظر أمامه فإنه إن حنى رأسه ذهب بعض القيام

المفترض عليه في الرأس، وهو أشرف الأعضاء، وإن أقام رأسه وتكلف النظر بصره إلى الأرض فتلك مشقة عظيمة وحرَج، وما جعل علينا في الدين من حرج^(١).

الترجيح: والصحيح ما ذهب إليه الجمهور فإن المصلي إذا نظر إلى مكان السجود لا يخرج عن كونه متوجهاً إلى الكعبة، وإنما استحَبوا ذلك حتى لا يتشاغل في الصلاة بغيرها وليكون أخشع لقلبه والله أعلم.

وهناك أحكام أخرى جزئية تطلب من كتب الفروع.

ما ترشد إليه الآيات الكريمة

- ١ - اعتراض اليهود على تحويل القبلة سفه وجهالة لأنه لا يعتمد على منطق سليم.
- ٢ - الجهات كلها لله تعالى خلقاً وملكاً فلا اعتراض عليه بالتحويل من جهة إلى أخرى.
- ٣ - الأمة المحمدية أفضل الأمم لذلك اختارها الله للشهادة على الخلائق يوم القيامة.
- ٤ - تحويل القبلة امتحان لإيمان الناس ليميز المؤمن الصادق من الفاجر المنافق.
- ٥ - أدب الرسول ﷺ كان يمنعه من سؤال تحويل القبلة ولذلك أكرمه الله بما يرضى.
- ٦ - الكعبة المشرفة قبله أبي الأنبياء وقد جمع الله بها قلوب العباد.
- ٧ - أهل الكتاب يعلمون أن تحويل القبلة حق ولكنهم أرادوا فتنة المؤمنين.



(١) انظر القرطبي ١٤٧/٢، وأحكام القرآن لابن العربي ٤٣/١، وأحكام القرآن للجصاص ١٠٥/١.

حكمة التشريع

هذا البيت العتيق الذي رفع قواعده أبو الأنبياء إبراهيم عليه السلام، هو قبلة أهل الأرض، كما أن البيت المعمور قبلة أهل السماء يطوف حوله الملائكة الأبرار، يستبحون بحمد الله ويقدمون .

وقد اقتضت حكمة الله أن يجمع (أمة التوحيد) على قبلة واحدة، فأمر خليله إبراهيم عليه السلام أن يبني هذا البيت العتيق، ليكون مثابة للناس وأمنأ، ومصدراً للإشعاع والنور الرباني، ومكاناً لحج بيته المعظم، يأتيه الناس من كل فج عميق ﴿لشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات﴾ . وقد أمر الله رسوله الكريم بالتوجه إليه في الصلاة، بعد أن توجه إلى بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً، وذلك لحكمة جليلة هي امتحان إيمان الناس، واختبار صدق يقينهم، ليظهر المؤمن الصادق، من الكاذب المنافق، وليعيد لهذه الأمة - التي اختارها الله - قيادة ركب الإنسانية، بعد أن تخلت عنها رداً من الزمان كما قال تعالى : ﴿هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج، ملة أبيكم إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا، ليكون الرسول شهيداً عليكم وتكونوا شهداء على الناس . . .﴾

فالكعبة المشرفة - زادها الله شرفاً وتعظيماً - هي رمز التوحيد، ومظهر الإيمان، وقبلة أبي الأنبياء إبراهيم خليل الرحمن، وحولها تلتقي أفئدة الملايين من المؤمنين لأنها مظهر وحدتهم، وسر اجتماع كلمتهم، فلا عجب أن يأمرهم الله تعالى بالتوجه إليها في صلاتهم، أينما كانوا في مشارق الأرض ومغاربها كما قال تعالى : ﴿قول وجهاك شطر المسجد الحرام، وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره . . .﴾ !! وقد ذكر العلماء بعض الجكم في تعيين القبلة في الصلاة، نذكر منها ما قاله الإمام الفخر الرازي في كتابه التفسير الكبير، حيث قال رحمه الله : وفي

تعيين القبلة في الصلاة حكم عديدة:

أحدها: أن العبد الضعيف إذا وصل إلى مجلس الملك العظيم، فإنه لا بد أن يستقبله بوجهه، وألا يكون معرضاً عنه، وأن يبالي في الثناء عليه بلسانه، ويبالغ في الخدمة والتضرع له، فاستقبال القبلة في الصلاة يجري مجرى كونه مستقبلاً للملك لا معرضاً عنه، والقراءة والتسيحات تجري مجرى الثناء عليه، والركوع والسجود يجري مجرى الخدمة.

وثانيها: أن المقصود من الصلاة حضور القلب، وهذا الحضور لا يحصل إلا مع السكون، وترك الالتفات والحركة، وهذا لا يتأتى إلا إذا بقي في جميع صلاته مستقبلاً لجهة واحدة على التعيين، فإذا اختص بعض الجهات بمزيد شرف كان استقبال تلك الجهة أولى.

وثالثها: أن الله تعالى يحب الألفة بين المؤمنين، وقد ذكر المنة بها عليهم حيث قال: ﴿واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً﴾. ولو توجه كل واحد في صلاته إلى ناحية، لكان ذلك يوهم اختلافاً ظاهراً، فعين الله تعالى لهم جهة معلومة، وأمرهم جميعاً بالتوجه نحوها، ليحصل لهم الموافقة بسبب ذلك.

ورابعها: أن الله تعالى خص الكعبة بإضافتها إليه في قوله ﴿وطهر بيتي﴾ وخص المؤمنين بإضافتهم بصفة العبودية إليه ﴿قل يا عبادي﴾، وكلنا الإضافتين للتخصيص والتكريم، فكأنه تعالى قال: «يا مؤمن أنت عبدي، والكعبة بيتي، والصلاة خدمتي، فاقبل بوجهك في خدمتي إلى بيتي، وبقلبك إلي...»^(١)، ولهذه الأسباب وغيرها، كان التوجه في الصلاة إلى القبلة، فريضة من الفرائض، وركناً من الأركان، وصدق الله العظيم، حيث يقول: ﴿قَوْلٌ وَجْهَكَ لِشَطْرِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾.

(١) التفسير الكبير للفخر الرازي ٤/١٠٥.